

ما حكم الهجرة من بلاد المسلمين إلى ديار الكفر؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل ذكرتم حفظكم الله الاحاديث الدالة على وجوب الهجرة من ديار الكفر الى ديار التوحيد فما حكم من يقوم بالهجرة من بلاد المسلمين الى ديار الكفر ويقيم فيها ويمنح الجنسية على ذلك - [00:00:00](#)

هذا عكس الهجرة هذا عكس الهجرة الذي يخرج من بلاد المسلمين وان اذهب الى بلاد الكفار هذا عكس الهجرة هذا منهي عنه قال سمعتم الاية من الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم - [00:00:22](#)

قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا لم تكن ارض الله واسعة فتهاجر فيها. في الحديث انا بريء من مسلم يقيم بين اظهر المشركين وفي حديث لا تتراءى ناراهما فاذا كان يقدر على الهجرة الى بلاد المسلمين او الى بلاد ولو كانت غير مسلمة لكن يتمكن من اظهار دينه فيها - [00:00:40](#)

فيهاجر اليها كما هاجر الصحابة الى ارض الحبشة وهي ليست بلادا اسلامية في وقتها لكن هي اخف البلاد ظررا يهاجر الى المكان الذي يتمكن فيه من اظهار دينه. نعم - [00:01:05](#)